

CWS/8/10

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 30 أكتوبر 2020

اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة الثامنة

جنيف، من 30 نوفمبر إلى 4 ديسمبر 2020

نشر نتائج الدراسة الاستقصائية بشأن نفاذ الجمهور إلى معلومات البراءات، الجزء 1

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

معلومات أساسية

1. نظرت اللجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير)، في دورتها السابعة المنعقدة في عام 2019، في الدراسة الاستقصائية بشأن نفاذ الجمهور إلى معلومات البراءات التي قدمتها فرقة العمل المعنية بنفاذ الجمهور إلى معلومات البراءات. ويجمع الاستبيان معلومات من مكاتب الملكية الصناعية عن محتواها، وممارستها، ووظائفها، وخططها المستقبلية فيما يتعلق بمعلومات البراءات المتاحة للجمهور. ونظمت فرقة العمل الدراسة الاستقصائية في جزأين من أجل زيادة معدلات الردود: ويحتوي الجزء الأول على استبيان موجز لجمع المعلومات الأساسية، في حين يحتوي الجزء الثاني على استبيان أكثر تفصيلاً. ووافقت لجنة المعايير على استبيان الجزء الأول، لكنها لم تتوصل إلى اتفاق بشأن استبيان الجزء الثاني الذي أعيد إلى فرقة العمل لتنظر فيه بشكل معمق. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة العامة أن تصدر تعميماً يدعو مكاتب الملكية الصناعية إلى المشاركة في الجزء 1 من الدراسة الاستقصائية. (انظر الفقرات من 197 إلى 201 من الوثيقة CWS/7/29).

نتائج الدراسة الاستقصائية

2. أصدرت الأمانة العامة، في فبراير 2020، التعميم رقم C.CWS.133 الذي يدعو فيه مكاتب الملكية الصناعية إلى المشاركة في الجزء 1 من الدراسة الاستقصائية بشأن نفاذ الجمهور إلى معلومات البراءات. وتم تلقي الردود خلال شهر يوليو

2020. وحل المكتب الدولي، بصفته الجهة المشرفة على فرقة العمل، الردود وتشارك النتائج مع فرقة العمل لتقدم تعليقاتها بشأنها. وقدمت فرقة العمل التقرير التالي لتنظر فيه لجنة المعايير وتقدم تعليقاتها بشأنه. ويمكن الاطلاع على الردود على الدراسة الاستقصائية على الرابط

https://www.wipo.int/edocs/mdocs/cws/en/cws_8/cws_8_item_10.zip. وطلبت فرقة العمل أيضاً من لجنة المعايير أن توافق على نشر موجز نتائج الدراسة الاستقصائية الذي يرد وصفه أدناه مع الردود على الموقع الإلكتروني للويبو.

3. وتم تلقي ستين رداً على الدراسة الاستقصائية من: الاتحاد الروسي؛ والأرجنتين؛ وأرمينيا؛ وإسبانيا؛ وأستراليا؛ وإستونيا؛ وإسرائيل؛ وإكوادور؛ وألمانيا؛ وأنغولا؛ وأوكرانيا؛ وأيرلندا؛ وإيطاليا؛ وباراغواي؛ وباكستان؛ والبحرين، والبرازيل؛ والبرتغال؛ وبيروني دار السلام؛ وبلجيكا، وبلغاريا؛ والبوسنة والهرسك؛ وبيلا روس؛ وتايلاند؛ وترينيداد وتوباغو؛ وتشيكيا؛ وتونس؛ وسان مارينو؛ وسلوفاكيا؛ والسويد؛ وسيشيل؛ وشيلي؛ والصين؛ وهونغ كونغ (الصين)؛ وعمان؛ وفرنسا؛ وفنلندا؛ وكرواتيا؛ وكبوتيا؛ وكندا؛ وكوت ديفوار؛ وجمهورية كوريا؛ وكوستاريكا؛ وكولومبيا؛ ولافتيا؛ ولبنان؛ ولكسمبرغ؛ وليتوانيا؛ والمكسيك؛ والمملكة المتحدة؛ والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (ARIPO)؛ والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO)؛ وجمهورية مولدوفا؛ وموناكو؛ والنرويج؛ ونيكاراغوا؛ ونيوزيلندا؛ وهنغاريا؛ والولايات المتحدة الأمريكية؛ واليابان.

4. وقال ثلاثة وخمسون من المستجيبين (88 في المائة) إن مكاتبتهم تقدم معلومات البراءات على الإنترنت. ويقدم أكثر من 75 في المائة من هؤلاء المستجيبين المعلومات على الإنترنت فيما يتعلق ببيانات الأولوية، والوضع القانوني، والطلبات المنشورة، والطلبات الممنوحة البراءات، والجريدة الرسمية الخاصة بهم. ويقدم نصف المستجيبين على الأقل المعلومات على الإنترنت فيما يتعلق بالتراخيص، وعمليات إعادة الانتداب، والتصحيحات، وتمديد الفترات (بما في ذلك شهادات الحماية التكميلية). وتشمل المعلومات المقدمة بدرجة أقل قرارات المحاكم (40 في المائة)، والتحقق من الملفات (31 في المائة)، والطلبات غير المنشورة (22 في المائة)، والمعلومات عن أسرة البراءات (19 في المائة).

5. ومن بين المكاتب التي تقدم معلومات بشأن الوضع القانوني على الإنترنت، يقدم أكثر من 70 في المائة البيانات لبضع سنوات على الأقل بشأن ما إذا كانت البراءة قد مُنحت، أو كانت سارية حالياً، وبشأن دفع الرسوم، وتغييرات الملكية. ويقدم أكثر من النصف معلومات عن تاريخ دخول معاهدة التعاون بشأن البراءات المرحلة الوطنية، والأحداث ما قبل وما بعد منح البراءات المرتبطة بقرارات المحاكم.

6. وتسمح جميع المكاتب تقريباً (51) بالتنفذ عبر الإنترنت لأي شخص من دون اشتراط تسجيل الدخول. ويحدّث معظم المستجيبين معلومات البراءات يومياً أو أسبوعياً أو كل أسبوعين (بين 60 في المائة و70 في المائة حسب نوع المعلومات)، لكنّ التحديثات الشهرية (15 في المائة إلى 20 في المائة) والتحديثات الآنية (10 في المائة إلى 15 في المائة) شائعة أيضاً. ويقدم 55 مكتباً (92 في المائة) معلومات البراءات باللغة الإنكليزية، ويقدم معظم هذه المكاتب كذلك المعلومات بلغة أو أكثر من اللغات المحلية.

7. إن لجنة المعايير مدعوة إلى ما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بمضمون هذه الوثيقة؛

(ب) والطلب من المكتب الدولي أن ينشر نتائج الدراسة الاستقصائية مع الردود على الموقع الإلكتروني للويبو على النحو المحدد في الفقرة 2 أعلاه.

[نهاية الوثيقة]